

خاتمة المستدرک

- [89] الحديث الثالث عشر (1)، وفي الاستبصار، في باب مقدار ما يحرم من الرضاع،
قريبا من الآخر بخمسة أحاديث (2). وفي باب من خلف وارثا مملوكا، في الحديث الرابع عشر
(3). [162] وإلى الحسن بن الحسين: فيه: الانباري في الفهرست (4). وإلى الحسن بن
الحسين اللؤلؤي: صحيح في التهذيب، في باب الاغسال المفروضة، في الحديث الحادي والعشرين
(5). وفي باب التيمم وأحكامه، قريبا من الآخر بخمسة أحاديث (6)، وفي باب المياه
وأحكامها، في الحديث الثاني، وفي الحديث الثالث (7). وفي الاستبصار، في باب من ترحل من
منى قبل أن يحلق، في الحديث الآخر (8). [163] وإلى الحسن بن حمزة العلوي: صحيح في
الفهرست (9). _____ (1) تهذيب الاحكام 9: 336 /
1209. (2) الاستبصار 3: 197 / 713، وهذا الطريق والذي يليه موثقان بالحسن بن محمد ابن
سماعة. (3) الاستبصار 4: 178 / 671. (4) فهرست الشيخ: 51 / 190. (5) تهذيب الاحكام 1:
110 / 289. (6) تهذيب الاحكام 1: 204 / 593. (7) تهذيب الاحكام 1: 215 / 620. (8)
الاستبصار 2: 286 / 1017. (9) فهرست الشيخ: 52 / 194. (*)
-